



الحالة الثالثة " أ "

نموذج رقم (1-3)

طلب من المقترض إلى الصندوق لإصدار تعهد مع التحفظ
لتغطية مبالغ ولسحب مبالغ من القرض لهذا الغرض

التاريخ :
اتفاقية قرض رقم :
اسم المشروع :
الرقم المسلسل للطلب :
السادة المحترمين :

الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي

ص.ب. 21923 الصفاة

الرمز البريدي 13080 الكويت

الدائرة المالية

شعبة خدمة القروض

تحية طيبة وبعد ،،،

وفقاً لاتفاقية القرض المعقودة بتاريخ
والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي يقر الموقع أدناه ويوافق على ما يأتي :
1 - بناءً على الطلب المقدم من بنك

(اسم البنك المرسل)

يطلب المقترض من الصندوق أن يصدر تعهداً مع التحفظ بأن يدفع إلى البنك المرسل - وفقاً للشروط
المناسبة التي يقررها الصندوق - المبالغ التي يسدها البنك المؤيد بناءً على خطاب الاعتماد المستندي
المذكور بالبيان الملخص ويجوز إدخال تعديلات على خطاب الاعتماد المستندي بشرط موافقة الصندوق
كتابة.

2 - أن المقترض يطلب من الصندوق ويفوضه، بموجب هذا، تفويضاً قابل للرجوع فيه، أن يدفع من حين
لآخر إلى البنك المرسل المذكور أعلاه المبالغ التي يقوم البنك بسدادها أو استعادته بسدادها بناءً على
خطاب الاعتماد المستندي السالف الذكر. وتعتبر المبالغ التي يقوم الصندوق بدفعها على هذا النحو،
مسحوبة من القرض، ويحق للصندوق أن يعتمد عند قيامه بالدفع اعتماداً كلياً وقاطعاً ونهائياً على
الإقرارات الكتابية التي يتقدم بها البنك المرسل والتي تفيد قيامه بسداد أو استعادته بسداد مبالغ بناءً على
خطاب الاعتماد المستندي وفقاً للأحكام والشروط الواردة به.

3 - أن هذه المبالغ مطلوبة لكي يتمكن المقترض من مواجهة مصروفات مستحقة تدفع بـ
وذلك كما هو موضح بالبيان الملخص.
(يذكر نوع العملة)

4 - أنه لم يسحب من قبل، أو لم يتقدم بطلب سحب، مبلغ من هذا القرض لسداد المبالغ المذكورة، وأنه لم
يحصل على قرض أو منحة لسداد تلك المبالغ من جهة أخرى.

5 - أن المبالغ السابقة الذكر مستحقة الدفع لتنفيذ المشروع المنصوص عليه في اتفاقية القرض، وأن البضائع
(و/أو الخدمات أو الأشغال) المشتراة مناسبة لأغراض المشروع وأن ثمنها وشروط شرائها مناسبة.

6 - أنه حتى تاريخه لم تقع أي مخالفة لنصوص اتفاقية القرض المشار إليها فيما تقدم.

7 - لا يكون الصندوق ملزماً بأن يدفع إلى البنك المرسل المبالغ التي قام بسدادها بناءً على خطاب الاعتماد
المستندي المشار إليه أنفاً في حالة قيام البنك بالسداد بعد إلغاء القرض طبقاً لاتفاقية القرض أو بعد إيقاف
السحب من القرض طبقاً لأحكام هذه الاتفاقية.

ومع ذلك يجوز للصندوق حسب تقديره أن يدفع إلى البنك المرسل تلك المبالغ بعد إلغاء القرض أو إيقاف
السحب، وتعتبر المبالغ المدفوعة مسحوبة من القرض بموافقة المقترض.

المقترض عنه: المفوض (أو المفوضون) بالتوقيع

التوقيع :
الاسم :
الوظيفة :